موضوعة وضعا لكل نسبة للحدث الذي دلت عليه الأفاعل
بخصوصها الآن الحرف لما لم يدل الا على معنى غير مستقل
بالمفهومية لم يقع محكوما عليه ولا محكوما به لان كلا منهما
لابد ان يكون ملحوظا بالذات ليتمكن من اعتبار النسبة بينه
وبين غيره واحتاج الى ذكر المتعلق رعاية لمجازات الالفاظ
بالصور الذهنية والفعل لما اعتبر فيه الحدث وضم اليه
انتسابه الى غيره نسبة تامة من حيث انها حالة بينهما
وجب ذكر الفاعل لتلك المجازات ووجب ايضا ان يكون
مسندا باعتبار الحدث اذ الحدث معتبر في مفهومه وضعا
ولا يمكن ان يجعل ذلك الحدث مسندا اليه لانه على خلاف
وضعه واما مجموع معناه المركب من الحدث والنسبة
المخصوصة فلا يستقل بالمفهومية فلا يقع محكوما به
فضلا عن ان يقع محكوما عليه كما يشهد به التأمل الصادق
واما الاسم فلما كان موضوعا لمعنى مستقل ولم يعتبر
فيه نسبة تامة لاعلى انه منسوب الى غيره ولا بالعكس
صح الحكم عليه وبه قوله لان معناه اى معنى الحرف
وقوله لان مطلق النسبة اشارة الى دليل عدم جريان
الاستعارة في التبعية في النسبة الداخلة في مفهوم الفعل
بذكر كبراه مع حذف الصغرى حاصله لان مرجعها ومتبوعها

ومتبوعها مطلق النسبة ومطلق النسبة لم يشتهر بمعنى
يصلح ان يجعل وجه شبه في الاستعارة حتى يتحقق
الاستعارة الاصلية في المطلق ويتبعها الاستعارة في
النسبة الداخلة في الفعل قوله امر بالتأمل آه اراد بالامر
بالتأمل المدلول عليه بقوله فافهم فافهم قوله من ان
الحق من القولين ايضا اقول لا يخفى ان الظاهر من سوق
كلام الشارح ان مراده من القولين قوله قدس سره بعدم
جريان الاستعارة تبعا في النسبة الداخلة في مفهوم الفعل
وقول العلامة بجريانها فيها ولا يخفى ان قول المصنف فافهم
في آخر الحاشية بناء على ما وجه به الشارح يرجح قول العلامة
في الجريان المذكور وان شفع فيه على العلامة بوجه آخر و
هو ان التفرقة بين المثالين متفرقة من غير فارق الآن يقال
مراد الشارح بعدم الالتفات الى ترجيح احد القولين عدم
الالتفات بعبارة صريحة في الترجيح ولا كذلك قوله فافهم
بل فيه بناء على توجيه الشارح له اشارة الى ترجيح قول العلامة
قوله الحق ما ذكره المحقق الشريف لا يخفى ما بين هذا القول
وبين ما سيذكره من جريان الاستعارة في النسبة الانشائية
والاخبارية من التنافي بحسب الظاهر فان الظاهر من كلامه
قدس سره عدم جريان الاستعارة في شيء من مواد النسبة

وأورد عليه انه كما ان الفعل يدل على الحدث والنسبة
الى فاعل على ما تقرر كذلك اسم الفاعل يدل
على حدث ونسبة الى ذات ما فلم صح كون اسم الفاعل
محكوما عليه دون الفعل واجيب بان المعتبر في
الفاعل ذات ما من حيث نسبة الحدث اليه واما النسبة
مبهمة ملحوظة بالآلات لا تقييدية غير ما تقيدت بها
فهي ملحوظة بالذات لا تقييدية من العبارة فيتحد بها
وغير مقصودة اصلية من العبارة فيتحد بها فالذات
الذات المبهمة فصار المجموع كشيء واحد فجاز
ان يلاحظ فيه تارة جانب الوصف اي الحدث
محكوما عليه وتارة جانب الذات اصالة ويجعل
اصالة ويجعل محكوما به وامّا النسبة التي فيه
فلا يصلح للحكم عليها ولا بها لا وحدها ولا مع
غيرها والمعتبر في الفعل نسبة تامة
تقتضي انفرادها مع طرفيها من غيرها
وعدم ارتباطها وتلك النسبة هي المقصودة
الاصلية من العبارة فلا يتصور ان يجري
في الفعل ما يجري في اسم الفاعل بل
هو الحدث فقط فتدبر

Copyright © Qatar Digital Library

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)